

ومعاذ بن جبل^(١) وأبي موسى الأشعري^(٢) وعائشة وغيرهم من المشهورين بالفقه من الصحابة رضي الله عنهم .

وهؤلاء خبرهم حجة موجبة للعلم الذي هو غالب الرأي ويبتنى عليه وجوب العمل به سواء كان موافقاً للقياس أو مخالفاً له ، لأنه إن كان موافقاً للقياس تأيد به ، وإن كان مخالفاً للقياس يترك القياس ويعمل بالخبر .

أو يكون الراوى غير معروف بالفقه والاجتهاد كأبي هريرة^(٣) وأنس بن مالك^(٤) وسلمان الفارسي وبلال رضي الله عنه ، فلا يكون هناك اطمئنان إلى أن الكلمة التي ذكرها تؤدي نفس المعنى الذي تؤديه الكلمة التي قالها الرسول عليه السلام .

ولما كان نقل الحديث بالمعنى مستفيضاً فيهم على ما جاء في كثير من الأخبار « أمر النبي عليه السلام بكذا ونهى عن كذا » ، والوقوف على كل معنى أداه الرسول أمر عظيم فقد أوتي عليه السلام جوامع الكلم . قال عليه السلام : « أوتيت جوامع الكلم واختصر لي اختصاراً »^(٥) .

= الرسول عليه وآله الصلاة والسلام « أفرضكم زيد » وكان من أصحاب الفتوى وكان عمر يستخلفه على المدينة توفي عام ٤٢ هـ (الإصابة ٥٩٤/٢) .

(١) هو أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن غنيم بن كعب بن سلمة الإمام المتقدم في علم الحلال والحرام شهد بدرًا وما بعدها وأمره النبي ﷺ على اليمن وهو من جمع القرآن توفي سنة ١٧ هـ (الإصابة ١٣٦/٦ والبدایة ٩٤/٧) .

(٢) هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب بن الأشعري قيل هاجر المجرتين واستعمله النبي ﷺ على اليمن وولاه عمر وهو أحد الحكمين في الخلاف بين علي ومعاوية توفي سنة ٤٢ هـ عن عمر بلغ ٦٣ عاماً (الإصابة ٢١١/٤) .

(٣) هو عبد الرحمن بن صخر بن عامر بن عبد ذي الشرى بن كعب الدوسي - وفي اسمه خلاف كثير - وكان مكثراً من الحديث وتوفي سنة ٥٧ هـ (الإصابة ٣١٦/٤ و ٤٢٥/٧ و ٤٤٥ والبدایة ١٠٣/٨) .

(٤) هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضة بن النجار أبو حمزة الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله ﷺ وأحد المكثرين من الحديث عنه . حضر أحد وما بعدها . توفي عام ٩٠ هـ (الإصابة ١٢٦/١) (البدایة ٨٨/٩) .

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب وأبو يعلى في مسنده عن عمر بن الخطاب وأخرجه الدارقطني عن ابن عباس وقد روى هذا الحديث بألفاظ مختلفة فأخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة بلفظ « بعثت =